

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٨ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي
والفنى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا
الموقع فى سول بتاريخ ١٩٨٨/٨/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قررت :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى بين جمهورية مصر العربية
وجمهورية كوريا الموقع فى سول بتاريخ ١٩٨٨/٨/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق *

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٤٠٩ (٢٧ مارس سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك

وزارة الخارجية

ادارة العلاقات الثقافية

الاتفاقيات

اتفاق

تعاون ثقافي وعلمي وفني
بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا

ان حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا (المشار اليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقددين) رغبة منها فى توثيق أواصر الصداقة بين بلديهما وتنمية العلاقات في المجالات الثقافية والعلمية والفنية قد اتفقا على ما يلى :

(مادة ١)

يعلم الطرفان المتعاقدان على التعاون في الميادين الثقافية والعلمية والفنية من خلال :

(أ) تشجيع علاقات أفضل بين المؤسسات الثقافية والعلمية والفنية في كل من البلدين .

(ب) تشجيع علاقات التعاون الثقافي والعلمي والفنى بين الجامعات والمعاهد التعليمية المعترف بها في كل من البلدين .

(ج) تبادل الأساتذة والعلماء والخبراء ومدرسي التعليم العام والعالى والدينى .

(د) تبادل البعثات الفنية للتدريب .

(ه) تقديم المنح وفرص التدريب للطلاب والخريجين من كل طرف لاستكمال دراساتهم العليا بالجامعات والمعاهد أو لاتمام تدريتهم الفنية في معامل ومصانع الطرف الآخر .

(و) الطرق والوسائل الأخرى التي يسكن للطرفين المتعاقدين الاتفاق عليها .

(مادة ٢)

يتبادل الطرفان المتعاقدان الخبرات ويقدمان التسهيلات بما في ذلك موضوعات الأبحاث والكتب المدرسية والنشرات والمعارض اللازمة للتعاون الثقافي والعلمي والفنى .

(مادة ٣)

يبدل الطرفان المتعاقدان كل الجهود الممكنة لتشجيع التعاون المتبادل بين المكتبات والمتاحف الثقافية والعلمية والفنية في كل من البلدين .

(مادة ٤)

يتبادل الطرفان المتعاقدان البرامج والمناهج التعليمية للجامعات والمعاهد ومدارس التعليم العام والفنى قبل الاعتراف بالشهادات والدرجات التى تمنحها المؤسسات التعليمية للطرف الآخر المتعاقد وتعقد اتفاقيات خاصة بين الطرفين بشأن هذا الاعتراف .

(مادة ٥)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تضمين مناهجهما ومطبوعاتهما الرسمية معلومات مناسبة عن جغرافية وتاريخ الطرف الآخر بهدف تكوين فكرة صحيحة وواضحة لدى شعبيهما عن الطرف الآخر .

(مادة ٦)

. يعمل الطرفان المتعاقدان كل في بلده على اتخاذ كافة الاجراءات التى تساعده على التفهم الشامل لحضارة الطرف الآخر بالوسائل الآتية:

(أ) تيسير اقامة المعارض الدورية والعروض المسرحية والموسيقية والسينمائية .

(ب) تنظيم تبادل الأفلام الثقافية والاجتماعية والاخبارية والأفلام التسجيلية والروائية .

(ج) تنظيم تبادل الفرق الفنية وفرق الرقص الشعبي ومسرح العرائس ومهرجانات الأفلام .

(د) تنظيم تبادل برامج وتسجيلات الإذاعة والتليفزيون .

(مادة ٧)

يعمل الطرفان المتعاقدان على التعاون في مجالات الشباب والرياضة .

(مادة ٨)

يضع الطرفان المتعاقدان برنامجاً تنفيذياً يسري لمدة ثلاثة سنوات لوضع أحكام هذا الاتفاق موضع التنفيذى لتحديد الشروط المالية على أساس متبادل .

(مادة ٩)

يسري هذا الاتفاق لمدة خمس سنوات تجدد تلقائياً لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة برغبته في إنهائه وذلك قبل انتهاءه ستة أشهر على الأقل .

(مادة ١٠)

يصبح هذا الاتفاق سارياً من تاريخ تبادل المذكرات بين الطرفين التي تفيد موافقتهما على الاتفاق طبقاً للإجراءات الدستورية للبلدين .

وأشهاداً على ما تقدم وقع هذا الاتفاق المفوضان عن حكومتيهما .

حرر في سول يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ أغسطس ١٩٨٨ من ثلاثة أصول باللغات العربية والكورية والإنجليزية وللنوص الصادق نفسه وفي حالة الاختلاف في التفسير يرجح النص الإنجليزى .

عن حكومة

جمهورية كوريا

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٩٨ لسنة ١٩٨٩ الصادر في ٢٧/٣/١٩٨٩ بالموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الموقع في سول بتاريخ ١٩٨٨/٨/٣٠؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٧/٣/١٩٨٩؛

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى بين جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الموقع في سول بتاريخ ١٩٨٨/٨/٣٠

ويعمل به اعتبارا من ١٣/٦/١٩٨٩

صدر بتاريخ ١٣/٦/١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد العميد